

## الحرف المعاشية في المدينة المنورة في عصر النبي (ص)

أ.د. محمد حسين حسن الفلاحي  
اسراء نجم عبد الرضا

عبد الحسين

### الملخص

أن الحرفة والكسب والصناعة تحتاج إلى مجهود عقلي وعضلي تمكن الإنسان من إنجاز عملا ما ، فقبل الدخول في موضوع الكسب والعمل والحرف عموما ، لا بد أن ندرك أهمية المال الذي من أجله يبذل الإنسان مجهوده العقلي والجسدي ، وان المال يشكل عصب الحياة ، وليس من السهولة الحصول عليه الا بتوفير مؤهلات وقدرات في إتقان طرق كسب المال ، والمال هو احد الوسائل التي بواسطتها يمكن الوصول إلى الارتقاء نحو الأفضل في اغلب مجالات الحياة لذلك شجع النهج الاقتصادي على ضرورة كسب المال بالطرق الشرعية وان حب المال من الأمور المعروفة عند الغالبية العظمى من الناس . وجاء في قوله تعالى ( و تحبون المال حباً جما )<sup>(1)</sup>

### Abstract

That the craft and earnings and the industry need to be effortless mental and muscular enables human to accomplish some work, before entering into the subject of earning and work in general and Crafts, must recognize the importance of money for which make human mental and physical his effort, and money is a lifeline, and it is not easy to get it However, the provision of qualifications and capabilities in mastering ways to make money, and money is one of the means by which can be accessed to improve for the better in most areas of life so encouraged economic approach on the need to make money in a legitimate way and that the .love of money from things known when the vast majority of people

## المقدمة :

الحمد لله رب العالمين والصلاة على افضل الخلق محمد وال بيته الطيبين الطاهرين. احتلت المدينة المنورة مكانة اقتصادية كبيرة بعد هجرة الرسول محمد (ص) اليها مما أدى زيادة في عدد سكانها و وفرة اليد العاملة في مختلف النشاطات الاقتصادية للمدينة المنورة ، كما تمتلك المدينة المنورة المقومات الاقتصادية التي تساعدها على ازدهار اقتصادها ، فان الموقع الجغرافي المتميز كان له دور كبير في ازدهار التجارة الداخلية والخارجية مما احترف الكثير من سكانها هذه المهنة كما ان اعتدال مناخها وخصوبة التربة ووفرة المياه مثل الابار ساعد على ازدهار الزراعة في المدينة المنورة وكانت الحرفة الرئيسية لمعظم سكانها.

وان الإسلام الذي جاء به الرسول (ص) زكى العمل وحث عليه كما شجع الرسول (ص) العمل ووضح أهمية العمل للإنسان والحصول على الكسب الحلال ، وان الإسلام لم يسوغ للإنسان ان يعيش عالية على غيره وحث الرسول (ص) على الكسب بالطرق المشروعة وتتركز الأهمية الاقتصادية للحرف البسيطة في إمكانية خلق فرص عمل وتشغيل اعداد كبيرة من القوى العاملة بمؤهلات تعليمية بسيطة .

وساعدت وفرة المواد الأولية في المدينة المنورة على العمل مثل النخيل وبعض المنتجات الحيوانية ، ولم يقتصر العمل على الرجال فقط وانما اشتغل بعض النساء في الحرف البسيطة ، إضافة الى كونها ام وربة بيت الا انها تستطيع القيام بالاعمال البسيطة مثل الماشطة والمقنية كما هناك بعض الحرف الطبية التي احترفها بعض النساء مثل القابلة وهذه الحرف تساعد على تحسين المستوى المعيشي والحصول على الكسب الحلال .

واقترضت هذه الدراسة ان يعقد لها مبحثين المبحث الأول يوضح المعنى اللغوي والاصطلاحي لكل من الحرف والكسب والصناعة والعمل ، أما المبحث الثاني يتناول اهم الحرف المعاشية البسيطة التي كانت سائدة في المدينة المنورة كما تطرقنا للحرف المحرمة في الإسلام والتي لا يجوز العمل بها او التكسب منها راجين قد وفقنا في إيضاح هذه الحرف البسيطة واهميتها على الاقتصاد الإسلامي في المدينة المنورة وإعطاء البحث حقه وما الكمال الا الله ومن الله التوفيق.

## المبحث الأول

### مفهوم الحرف في الاقتصاد الإسلامي

#### أولاً :

أ. الحرف لغة: وهي كلمة مأخوذة من الفعل حَرَفَ وتعني الناقة الصلبة تشبه . بحرف الجبل<sup>(٢)</sup> ، والحرفة هي لفظ مفرد وجمعها حرف<sup>(٣)</sup> .

وجاءت أيضاً الحرف : الناقة المهزولة<sup>(٤)</sup> ، وأحرف الرجل فهو محرف تعني الفقير يعمل من أجل إنماء ماله وأصلاحه ، والأحتراف إذ جاء بمال كثير<sup>(٥)</sup> .

والحرفة : الصناعة وجهة الكسب ، والحريف ، صفة للرجل الذي يعمل ويقال يحترف لعيله ويحرف يكسب<sup>(٦)</sup> .

والحرفة اصطلاحاً : تعني وسيلة الكسب من العمل في الزراعة أو الصناعة أو التجارة وغيرها ، والحرفي الشخص الذي يكسب عيشه بالعمل في حرفة بصفة مستمرة ومنظمة<sup>(٧)</sup> .

ب. الكسب : هو المعاش وطلب الرزق وهو جمع لكلمة كسب ما كاسب او مكاسب كسبه مالاً أو اكتسب زياداً مالاً من حرفة ما<sup>(٨)</sup> ، والكسب العمل الذي يجلبُ به نفع أو يدفع به ضرر وكل عامل عمل عملاً بمباشرة منه لما عمل ، معناه الأحراف هو كسب لما عمل<sup>(٩)</sup> .

فعن رسول الله (ص) قال في باب قبول الصدقة وكسب الحلال (( افضل أنواع الكسب من الكسب الطيب ))<sup>(١٠)</sup>.

وفي حديث أخر أن رسول الله (ص) سئل عن طيب الكسب فقال : عمل الرجل بيده وكل بيع مبرور<sup>(١١)</sup>.

وعن الإمام الرضا (ع) قال : الحلال هو الكسب الطيب<sup>(١٢)</sup>.  
كما أن الرسول الكريم (ص) نهى عن الكسب الحرام وقال : أن أعظم الخطائين عند الله عز وجل ، شر الكسب ، كسب مال الربا ، وشر المأكل ، أكل مال اليتيم ظلماً<sup>(١٣)</sup>.  
جاءت هذه الكلمة من الفعل الثلاثي صَنَعَ ، يصنع ، صنعاً ، والصناع الذين يعملون بأيديهم وجمعها صنائع وصناعات ، والصنعة ما أصطنعت من خير إلى غيرك<sup>(١٤)</sup>.

والحرفة أيضاً صناعة والمحترف : صانع<sup>(١٥)</sup> ، أما الصناعة اصطلاحاً : فهي وجهة الكسب<sup>(١٦)</sup> ، هي المزاولة العمل اليدوية لانتاج الأشياء<sup>(١٧)</sup>.  
والصناعة هي حرفة الصانع ورجل صنيع اليدين بكسر الصاد أي الصانع الحاذق . قال بن ذؤيب

وعليها مسرودتان وقضائها وداود صنع السوابغ تبغ<sup>(١٨)</sup>

ووردت كلمة الصناعة في القرآن الكريم في قوله تعالى {وترى الجبال وتحسبها جامدة ، وهي تمر مر السحاب، وصنع الله الذي أتقن كل شيء أنه خبير بما تفعلون }<sup>(١٩)</sup>. فكان ذلك دلالة على صنعها<sup>(٢٠)</sup>.

ثانياً : العمل :

مفهوم العمل :

العمل لغة : هي كلمة مشتقة من الفعل الثلاثي عَمَلَ أو عَمَلَ عملاً ، وأعمله غيره وأستعمله أي طلب إليه العمل<sup>(٢١)</sup>.

العمل اصطلاحاً : إذا عمل فعل بيده وقام بنشاط ذهني والعمل هو كل نشاط ينجزه عامله<sup>(٢٢)</sup> ، والعمل (فعل) الصنع أو الصنيع و الصنعة والحرفة ، و المهنة والوظيفة<sup>(٢٣)</sup>.

والعمل يعد قوة الإنتاج الكبرى لدى الإنسان، لذا كان العمل للمعاش فرضاً على المؤمن ليحيا في هذه الدنيا لا يجوع فيها ولا يعرى<sup>(٢٤)</sup>.

وعن رسول الله (ص) : (( أربع من كن فيه فقد طاب مكسبه إذا أشتري لم يعب وإذا باع لم يحمد ولا يدلّس وفيما بين ذلك لا يحلف ))<sup>(٢٥)</sup>.

وعن الإمام جعفر الصادق (ع) قال : ((المؤمن من طاب مكسبه وحسن خليقته ، وصحت سريرته ، وأنفق الفضل من ماله ..... ))<sup>(٢٦)</sup>.

والعمل على نوعين :

أ.فروض العمل : هو كل أنواع النشاط الإنساني المتمثل بالزراعة والصناعة والتجارة والخدمات باستثناء تلك التي حرمها الله في القرآن الكريم وحرمها الرسول (ص) في السنة النبوية الشريفة<sup>(٢٧)</sup>.

ب. فروض العبادة وتشمل النشاطات التي يمارسها المسلم التي أوجبها الله عليه كالصلاة والصوم والحج والجهاد في سبيل الله واداء الزكاة والخمس وغيرها من العبادات الاخرى<sup>(٢٨)</sup> ويرتبطان هذان النوعين من العمل برابط مشترك اذ لا يمكن الفصل بينهما هو مرضاة الله لذا فالعمل تجسد لذات الفرد وكيونته<sup>(٢٩)</sup>.

## المبحث الثاني

### الحرف المعاشية في المدينة المنورة في عصر النبي (ص)

## ١. الأحتطاب:

هو جمع سيقان الاشجار والفروع والأخصان اليابسة والاشجار والنباتات الغير مثمرة يجمعها من نباتها، لغرض الاستفادة منها كوقود بنية التملك<sup>(٣٠)</sup> ، ويقال للذي يحتطب الحطب ويبيعه حطاب<sup>(٣١)</sup> .

وجمع الحطب من الحرف التي مارسها سكان أهل المدينة المنورة وخاصة المهاجرين الذين لا عمل لهم فجمعوا بين الجهاد في سبيل الله وممارسة بعض الحرف البسيطة مثل الأحتطاب و روي عن رسول الله (ص) قال (( والله لأن يأخذ أحدكم حبلأ فينطلق إلى هذا الجبل يحتزم أحدكم حزمة حطب فيحملها على ظهره فيبيعها خير له أن يسأل الناس أعطوه أو منعوه))<sup>(٣٢)</sup> .

## ٢. الخراصة :

الخرص : هو تقدير ما تحمله بعض الاشجار في ثمار مثل النخيل والعنب وغيرها<sup>(٣٣)</sup> ، أي حزر ما تحمله النخيل من تمور أو الرطب وخرص الثمار في الأشجار<sup>(٣٤)</sup> . ومن الروايات التاريخية التي تدل على وجود هذه الحرفة هو ما روي عن الرسول (ص) كان يبعث عبد الله بن رواحة<sup>(٣٥)</sup> ، يخرص بينه وبين يهود خيبر أي ماتحمله نخيلهم من تمور<sup>(٣٦)</sup> ، وكان الخراص يأخذ أجره على خراصته أو يأخذ نصف ما خرص من التمر أو العنب<sup>(٣٧)</sup> وان هذا العمل مارسه عدد من سكان المدينة المنورة اذ كانوا يقدرون الاشياء وقيمونها .

## ٣. الخواصة :

أن حرفة الخواصة كانت معروفة قبل مجيء النبي (ص) الى المدينة المنورة وخصوص هي نسيج ( السعف ) النخل وصناعة بعض الأدوات والأثاث والحصران التي يستخدمونها في استعمالاتهم اليومية وكان يجلس رسول الله (ص) ممن يستخدم هذه الصناعات اذ كان يجلس وينام عليها حتى أثرت في جلده<sup>(٣٨)</sup> .  
فورد عن أبي سعيد الخدري قال (( دخلت على رسول الله (ص) وهو يصلي على حصير ويسجد عليه ))<sup>(٣٩)</sup> .

وفي رواية أخرى أن فراش النبي (ص) الذي كان يضطجع عليه كان مصنوعاً من الخوص<sup>(٤٠)</sup> .  
وعن أنس بن مالك قال دخلت على رسول الله (ص) وهو على سرير مرمل<sup>(٤١)</sup> ، بشريط وتحت رأسه وسادة من آدم حشوها ليف<sup>(٤٢)</sup> .

ومن أصحاب النبي الذين عملوا بهذه الحرفة هو سليمان الفارسي (رضي الله عنه) (ت ٣٦هـ / ٦٥٦م)<sup>(٤٣)</sup> ، وكان يأكل من عمل يده وذكر ابن سعد ((أن سلمان الفارسي يأكل من سفيف يديه))<sup>(٤٤)</sup> . اذ يعمل بسف خوص النخيل ليعمل فيها حصيراً

## ٤. حرفة الرعي :

أن الرعي من الحرف القديمة التي مارسها الكثير من السكان في كسب معاشهم ورعي الحيوانات له أهمية كبيرة في حياة أهل المدينة المنورة لما فيه من منافع ومكاسب مادية اذ يعد مصدراً للرزق . وورد ذكر الحيوانات في القرآن الكريم في قوله تعالى : {والأنعام خلقها لكم فيها دفاء ومنافع ومنها تأكلون \* ولكم فيها جمال حين تريحون وحين تسرحون \* وتحمل أثقالكم إلى بلدٍ لم تكونوا بالغبية إلا بشيق الأنفس إن ربكم لرؤف رحيم \* والخيل والبغال والحمير لتركبوها وزينة ويخلق ما لا تعلمون}{<sup>(٤٥)</sup> .

وعندما لم تقتصر أهمية الحيوانات على منتوجاتها الغذائية بل تعدت الى اكثر من ذلك فكانت الحيوانات وسيلة للنقل وحمل الأثقال<sup>(٤٦)</sup> ، لذا عني أهل المدينة برعيها والحفاظ عليها وكان للنبي (ص) في المدينة المنورة سبع أعنز يرعاهن ابن أم أيمن<sup>(٤٧)</sup> ، هي ( عجوة ، وزمزم ، وسقيا ، وبركة ، وورسة ، وأطلال ، وأطراف) .

وغنم رسول الله ( ) يوم بدر الكثير من الجمال ، وكانت للرسول (ص) عشرون لقة<sup>(٤٨)</sup> بالغابة ، على بريد من المدينة على طريق الشام ، وكانت له خمس عشر لقة غراز كان يرعاها يسار مولى النبي (ص)<sup>(٤٩)</sup> .

ونظراً لطبيعة المدينة التي يتوفر فيها العشب كانت مرعاً جيداً للأغنام والأبل وشجع النبي (ص) على ممارسة هذه الحرفة قائلاً : ما بعث الله نبياً إلا رعا الغنم ، فقال الصحابة وأنت فقال نعم كنت أرها على قراريط لأهل مكة<sup>(٥٠)</sup> .

وفي رواية قال الإمام مالك بن أنس مر النبي (ص) وهو خارج في بعض مغازيه ورجل يرعى غنماً في حرم المدينة وهو يخبط شجرة فبعث إليه النبي (ص) فارسين ينهانه عن الخبط ، وقال النبي (ص) هشوا أو أروعوا<sup>(٥١)</sup> ، ويذكر مالك الهش أن يضع المحجن في الغصن فيحركه حتى يسقط ورقه ولا يخبط أو يعضد ومعنى الخبط أو العضد هو الكسر<sup>(٥٢)</sup> .

ومن كبار الصحابة الذين عملوا في حرفة رعي الغنم هو أبا ذر الغفاري نستدل بروايته تأريخية في الحديث عن اسلام أبي ذر الغفاري روي عنه عندما كان يرعى غنماً له في بطن وادي مر<sup>(٥٣)</sup> ، رجع الى مكة وأعلن اسلامه<sup>(٥٤)</sup> . لذا يمكن القول ان حرفة الرعي لاتعد من المهن المهينة بل هي حرفة مارسها حتى الانبياء (عليهم السلام ) وكذلك مارسها عدداً من سكان المدينة المنورة لان طبيعتها البيئية هي زراعية وفيرة المياه والمراعي لذا انتعشت تربية الحيوانات وانتشرت مهنة الرعي واقبل الناس عليها لمردودها المادي وسهولة العمل فيها.

الى جانب رعي الأغنام والأبقار والأبل تميز أهل المدينة بتربية النحل في بعض جبال المحيطة بها اذ روي عن الإمام جعفر الصادق (ع) : (( كان النبي (ص) يأكل العسل ويقول آيات من القرآن ومصنع اللبان يذيب البلغم))<sup>(٥٥)</sup> .

وعن أمير المؤمنين (ع) قال : ((لعق العسل شفاء من كل داء )) ، وقال الله عز وجل في كتابه العزيز {وأوحى ربك إلى النحل أن اتخذي من الجبال بيوتاً ومن الشجر ومما يعرشون \* ثم كلي من كل الثمرات فأسلكي سبل ربك ذللاً يخرج من بطونها شراب مختلف ألوانه فيه شفاء للناس أن في ذلك لآية لقوم يتفكرون}<sup>(٥٦)</sup> .

وفي رواية عن تربية النحل (( جاء هلال أحد بني متعان<sup>(٥٧)</sup> إلى النبي (ص) بعشور نحل له .

وكان يسأله أن يحمي له وأدياً يقال له سلبة<sup>(٥٨)</sup> ، فحمى له الرسول (ص) ذلك الوادي))<sup>(٥٩)</sup> .

## ٥. الحجامة :

وهي كلمة مشتقة من أصل حجم أي حجم الشيء هذا في اللغة والحجم هي فعل الحاجم هو امتصاص الدم الفاسد والمحجمة هي قارورة قد احتجمت من الدم<sup>(٦٠)</sup> ، والحجم هو المص الدم والحجام المصاص ، وأحتجم طلب الحجامة<sup>(٦١)</sup> ، المحجم بالكسر : الآلة التي يجمع فيها دم الحجامة عند مص الدم ، والمُحجم مشروط الذي يستخدمه الحجام ، أما المحجن هي عصا معقوفة الرأس كالصولجان<sup>(٦٢)</sup> .

والحجامة هي من الوسائل المتبعة للتداوي من بعض الآلام التي يتعرض لها الإنسان وذلك بأستخراج الدم الفاسد من منطقة الألم بواسطة آلة معينة وكانت هذه الحرفة معروفة لدى المسلمين كان يمارسها أشخاص مختصون ومحترفون بهذه الحرفة ويأخذون عليها أجره ، وورد في مسانيد الأئمة الخمسة احاديث عن الحجامة وأهميتها وحكمها .

وفي رواية أن الرسول (ص) أحتجم وأعطى للحجام أجره صاعاً ، من التمر وأمروا أن يخففوا عنه ضربيته<sup>(٦٣)</sup> .

وعن الإمام جعفر الصادق (ع) قال (( أحتجم رسول الله (ص) وأعطاه أجره والذي حجمه مولي لبني بياضة وعندما سأل عن كسب الحجام قال لا بأس به))<sup>(٦٤)</sup> . وأن الحجامة تصح البدن وتشد العقل<sup>(٦٥)</sup> .

وعن كيفية الحجم في زمن النبي (ص) فعن سمرة بن جندب قال : دخلت على رسول الله (ص) فدعا الحجام فأثاه بقرون فألزمه إياها ، قال عفان مرة بقرن ثم شرطة بشفرة فدخل أعرابي من بني فزارة أحد بني جذيمة فلما رآه يحتجم ولا عهد له بالحجامة ولا يعرفها ، قال : ما هذا يا رسول الله ؟ علام تدع هذا يقطع جلدك؟ قال (ص) : الحجم . قال الأعرابي وما الحجم ؟ قال (ص) : هذا خير ما تداوى به الناس<sup>(٦٦)</sup> .

كما ورد عن الرسول (ص) قال : (( أن أمثل ما تداويتم به الحجامة والقسط البحري<sup>(٦٧)</sup> ، لصبيانكم من العذرة ...))<sup>(٦٨)</sup> .

وعن الإمام مالك قال : أنه بلغه أن الرسول (ص) قال : (( إن كان دواء يبلغ الداء ، فإن الحجامة تبلغه))<sup>(٦٩)</sup> .

ومن الأحكام التي وردت في مسانيد الأئمة الخمسة .

في حكم الحجامة للصائم قال الإمام أبو حنيفة النعمان روي عن ابن عباس قال : (( إن رسول الله (ص) أحتجم وهو صائم ))<sup>(٧٠)</sup> ، بالقاحة<sup>(٧١)</sup> . وبذلك أجازته الإمام أبو حنيفة للصائم بأن يحتجم . وهذا ما قال به الإمام مالك وذكر الإمام مالك بن أنس (( لا تكره الحجامة للصائم إلا خشية من أن يضعف ولو لا ذلك لم تكره))<sup>(٧٢)</sup> .

أما الإمام الشافعي روي عن رسول الله (ص) أنه قال ((أفطر الحاجم والمحجوم))<sup>(٧٣)</sup> ، وروي عن رسول الله (ص) أنه أحتجم صائماً فقال الشافعي لا أعلم واحد منهما ثابتاً ، ولو ثبت واحد منهما عن النبي (ص) قلت به فكانت الحجة في قوله ولو ترك الرجل الحجامة صائماً للتوقي ، كان أحب إلي<sup>(٧٤)</sup> .

وقال الشافعي : ان ابن عباس صاحب النبي (ص) وهو محرم في حجة الوداع سنة (١٠ هـ / ٦٣١م) ولم يصحبه محرماً قبل الفتح سنة (٨ هـ / ٦٢٩م) ومن هذا يتضح أن الشافعي أكره الحجامة في وقت الصيام ، وأن حديث ابن عباس أحتجم وهو صائم ناسخ للحديث الأول في زمن الفتح<sup>(٧٥)</sup> ، وهناك تحريف في العبارة .

وذكر عن ابن القطان قال : ان الرسول (ص) قال : ((فطر الحاجم والمحجوم )) إنما أفطر لأنهما تسابا وكذبا في سبهما على رسول الله (ص) لا للحجامة<sup>(٧٦)</sup> .

أما عند الإمامية ، ذكر الإمام جعفر الصادق (ع) عن الحجامة للصائم قال : نعم إذا لم يخف ضعفاً<sup>(٧٧)</sup> ، وعندما سأل ماذا يتخوف عليه ؟ قال (ع) : الغثيان أو تثور به مرة<sup>(٨٨)</sup> .

ومن هذا الحديث يدل على كراهة الحجامة مع الخوف من الضعف أن يغشى عليه أو الصفراء والسوداء في الوجه .

روي عن الإمام جعفر الصادق (ع) عن أبيه قال : ثلاثة لا يفطرن الصائم : القيء والأحتلام والحجامة وقد أحتجم النبي (ع) وهو صائم وكان لا يرى بأس بالكحل للصائم<sup>(٧٩)</sup> ، أما الحجامة للمحرم عند الإمامية لا بأس به ما لم يخلق أو يقطع الشعر<sup>(٨٠)</sup> .

وترى الإمامية أن لا يغسل مكان الحجامة قبل الوضوء لأنه الحجام مؤتمن أن ينظف مكانه ولم يكن صبيهاً صغيراً<sup>(٨١)</sup> . ويذكر الشافعي أن الإمام علي (ع) كان يغتسل من الحجامة<sup>(٨٢)</sup> ، ويذكر الإمام أبو حنيفة أن الرسول (ص) أحتجم وهو محرم<sup>(٨٣)</sup> .

وهذا ما قال به الإمام مالك بن أنس أن رسول الله (ص) أحتجم وهو محرم في مكان بطريق مكة<sup>(٨٤)</sup> ، وهذا ما ذكره الإمام الشافعي أيضاً<sup>(٨٥)</sup> . قال الإمام الشافعي ، أن المحرم يحتجم ولا يخلق شعراً<sup>(٨٦)</sup> . ومن الذين كانوا يحترفون الحجامة في زمن النبي (ص) هو أبو طيبة الذي جاء اسمه في الكثير من الأحاديث<sup>(٨٧)</sup> . وذكر الخزاعي أبو هند أيضاً كان حجاماً في زمن النبي (ص)<sup>(٨٨)</sup> .

## ٦. الحفارين :

من الحرف التي مارسها أهل المدينة هو الحفر سواء حفر الآبار أو حفر اللحد<sup>(٨٩)</sup> ، القبور وورد في مسانيد الأئمة الخمسة عن أجازة حفر الآبار والقبور<sup>(٩٠)</sup> ، ووضعت قواعد لحفر القبور حسب السنة النبوية الشريفة . فعن الإمام الصادق (ع) قال : هلك رجل على عهد النبي (ص) فأتى الحفارين فإذا بهم لم يحفروا شيئاً ، وشكوا ذلك إلى رسول الله (ص) فقال يارسول الله ما يعمل حديدنا في الأرض ، فكأنما نضرب بالصفاء<sup>(٩١)</sup> ، فقال .... أتوني بقدر من الماء ، فأتوا به فأدخل يده فيه ورشه على الأرض رشاً ، ثم قال : أحفروا فحفر الحفارون ، فكأنما كان رملاً يتهيل عليهم<sup>(٩٢)</sup> .

وأن الإمام علي (ع) فرش لحد رسول الله (ص) بقطيفة<sup>(٩٣)</sup> ، لأنه الموضع كان ندياً سبخاً<sup>(٩٤)</sup> ، ووضع عليه لبناً<sup>(٩٥)</sup> ، والنبي (ص) جعل المهاجرين والأنصار يحفرون الخندق حول المدينة<sup>(٩٦)</sup> ، إذ استعمل الآت كثيرة من المساحي والمجارف والفؤوس والقف لحفر الخندق ووكل النبي (ص) بكل جانب من الخندق قوماً يحفرونه<sup>(٩٧)</sup> . وفرغ من حفر الخندق في ستة أيام<sup>(٩٨)</sup> ، وكان الرسول (ص) يحفر بيده مع المسلمين ويشرف على عملية الحفر وأن تقسيم العمل وتنظيمه إذ حفروه في أقصر مدة ممكنة هذا يدل على حسن خطط الرسول (ص) والإدارة الحكيمة وكذلك وجود كثير من المسلمين المحترفين في الحفر<sup>(٩٩)</sup> .

## ٧. القبالة :

وهي من الحرف التي كانت تمارسها النساء التي تتلقى الولد من امه عند ولادته ، ويأخذ عن وأداء هذا العمل أجر محدد<sup>(١٠٠)</sup> . ومن أشهر القبالات في زمن النبي (ص) هي سلمى مولاة رسول الله (ص) التي أقبلت ماريًا القبطية عند ولادتها إبراهيم ابن النبي (ص)<sup>(١٠١)</sup> وأقبلت خديجة بنت خويلد (ع) من قبل<sup>(١٠٢)</sup> وهناك الكثير من النساء اللاتي يمارسن هذه المهنة لقاء اجور او يمنحن هدايا سخية عن هذا العمل.

## ٨. السماسرة :

مفردها سمسار وهي كلمة فارسية معربة ، والسمسار الذي يتوسط بين البائع والمشتري<sup>(١٠٣)</sup> . وهو الذي يعلن عن وجود البضاعة ويسهل عقد الصفقات التجارية بين البائع والمشتري<sup>(١٠٤)</sup> .

وروي في حديث للرسول (ص) (( إن الرسول سماهم التجار بعد ما كانوا يعرفون بالسماسرة ))<sup>(١٠٥)</sup> .

وذكر الإمام مالك (( أن لا بأس بأجرة السمسار ))<sup>(١٠٦)</sup> ، أي يعني كسبه من خلال هذه الحرفة وهذا ما قاله الإمام أبو حنيفة<sup>(١٠٧)</sup> ، والإمام الشافعي أيضا<sup>(١٠٨)</sup> وأصحاب الإمام أحمد بن حنبل<sup>(١٠٩)</sup> .

وعن الإمام الصادق (ع) قال : لا بأس بأجرت السمسار إنما يشتري للناس يوم بعد يوم بشيء مسمى إنما هو بمنزلة الأجراء<sup>(١١٠)</sup> ، ومن هذا يتضح جواز أجرة السمسار إذا كانت وفق مبادئ الدين الإسلامي الحنيف بعيدة عن الغش والغبن في البيع .

#### ٩. النياحة :

وهي من الحرف التي أشتهرت بها بعض النساء في زمن النبي (ص) وأتخذت من نذب<sup>(١١١)</sup> ، الميت والنياحة عليّة حرفة لهن مقابل أجر معين ومهنة لتكسب المال .

وسأل الإمام الصادق (ع) عن كسب النياحة قال : تستحل بضرب إحدى يديها على الأخرى وان نقول صدقاً<sup>(١١٢)</sup> .

وفي رواية عن كسب النياحات في زمن النبي (ص) روي عن الإمام الصادق عليه السلام : مات الوليد بن المغيرة<sup>(١١٣)</sup> ، فقالت أم سلمة للنبي (ص) أن آل المغيرة أقاموا منيحة فأذهب إليهم ؟ فأذن الرسول (ص) لها وندبت عمها بين يدي رسول الله (ص)<sup>(١١٤)</sup> ، وهذا يدل على جواز النياحة لكن من قيد المشهور ، بما كان في حق الميت أي لا تصف الميت بما ليس فيه . وبأن لا تسمع صوتها إلى الأجانب<sup>(١١٥)</sup> .

وأن النياحة والندب على أهل البيت جائز أيضاً فعن الإمام الصادق (ع) قال : قال لي أبي يا جعفر أوقف لي من مالي ، النوادب تندبني عشر سنين ، بمنى أيام منى<sup>(١١٦)</sup> ، لكن أهل السنة كانوا يرون خلاف ذلك .

ذكر الإمام مالك، أن الميت يعذب ببكاء أهله عليه<sup>(١١٧)</sup> ، وذلك في حديث روي إن رسول الله (ص) قال : ((إن الميت يعذب ببكاء أهله عليه))<sup>(١١٨)</sup> ، وأرخص في البكاء بلا نذب ولا نياحة لما في النوح من تجديد الحزن ومنع الصبر وكان يرى أهل السنة أنه أثم عظيم<sup>(١١٩)</sup> .

#### ١٠. الماشطة أو مقنية :

وهي من تزيين النساء والعرائس<sup>(١٢٠)</sup> ، والماشطة من أمشطت شعر المرأة وجمعها ماشطات<sup>(١٢١)</sup> ، وهي حرفة مارستها بعض النساء في المدينة من أجل التكسب والعمل ، فقال الصادق (ع) : لا بأس بكسب الماشطة إذا لم تشارط ، وقبلت ما تعطى ولا تصل شعر المرأة بشعر امرأة غيرها<sup>(١٢٢)</sup> .

وفي رواية عن الإمام الصادق تدل على وجود الماشطات في زمن النبي (ص) ، عندما هاجرت النساء هاجر معهن بعض الماشطات الذين دخلن الإسلام وهاجرن مع رسول الله (ص) إلى المدينة المنورة ومارسن عملهن مثل أم حبيب وكانت (خافضة)<sup>(١٢٣)</sup> ، وأختها أم عطية ماشطة<sup>(١٢٤)</sup> .

كما هناك امرأة يقال لها أم طيبة خافضة تخفض الجواري ، فدعاها الرسول (ص) فقال لها : يا أم طيبة إذا أخفضتي الجواري فأشمي ولا تجحفي فإن أصفى اللون الوجه وأحظي عند البعل<sup>(١٢٥)</sup> .



وفي رواية أخرى عن الإمام الصادق (ع) قال : دخلت ماشطة على رسول الله (ص) فقال لها : تركت عملك أو أقيمت عليه ؟ فقالت : يا رسول الله أنا أعمله إلا أن تنهاني عنه فأنتهي عنه ، فقال لها : أفعلي فإذا مشطت فلا تجلي الوجه بالخرق فإنها تذهب بماء الوجه ولا تصلي الشعر بالشعر<sup>(١٢٦)</sup> . ولهذا الحديث أجاز رسول الله (ص) عمل المشطة والخافضة وفق شروط نهج الدين الإسلامي الذي يعمل على الحفاظ على مكانة وكرامة المرأة في المجتمع .

#### ١١. المغنيات :

كلمة مأخوذة من الغناء ومفردها مغنية أي القينة أو الصادحة<sup>(١٢٧)</sup> ، وكذلك تسمى المسمعة<sup>(١٢٨)</sup> ، وقال لبيد :

صقل كسافلة القنا ظنبو به      وكان جؤجؤ صفيح كران

والكرانية هنا المغنية<sup>(١٢٩)</sup> .

وورد أن المغنين والمغنيات كانت من الحرف الموجود في عهد النبي (ص) وأتخذ بعض النساء والجواري الغناء حرفة لهن من أجل كسب المال<sup>(١٣٠)</sup> .

وفي رواية أن قينتان كانتا تغنيان بهجاء رسول الله (ص) بمراثي أهل بدر ، فقتل علي أمير المؤمنين (عليه السلام) أحد المغنيتين وأفلنت الأخرى ، حتى أستؤمن لها فضربها فرس بالأبطح<sup>(١٣١)</sup> ، في عهد الخليفة عمر بن الخطاب<sup>(١٣٢)</sup> .

وسأل الإمام الصادق (ع) عن بيع الجواري المغنيات فقال : شراؤهن وبيعهن حرام ، وتعليمهن كفر ، واستماعهن نفاق<sup>(١٣٣)</sup> .

وروي عن الإمام الصادق (ع) قال : المغنية ملعونة ، ملعون من كل من كسبها<sup>(١٣٤)</sup> .

وسأل الإمام الصادق (ع) عن كسب المغنيات فقال : التي يدخل عليها رجل حرام ، والمغنية التي تزف العراس لا بأس<sup>(١٣٥)</sup> ، دون أن يسمعها رجل ، وهو قول الله عز وجل { ومن الناس من يشتري لهو الحديث ليظل عن سبيل الله..... }<sup>(١٣٦)</sup> . ويذكر الشيخ الصدوق أن لهو الحديث هو الغناء<sup>(١٣٧)</sup> .

وردت في مسانيد الأئمة الخمسة عن مكاسب الحرام هي القمار ، والخمر ، والربا ، والرشوة روي عن الإمام الصادق (ع) قال : قال رسول الله (ص) إن أخوف ما أخاف على أمتي من بعدي مكاسب الحرام هذه القمار والسرقعة ، والشهوة الخفية والربا ، وأكل مال اليتيم ، وأجور الفواجر وثمان النبيذ ، والخمرة المسكرة ، أما رشوة في الحكم فإن ذلك كفر بالله العظيم ورسوله (ص)<sup>(١٣٨)</sup> .

ونجد إن الإسلام يتخذ موقفاً حازماً من بعض الحرف التي تعارض قيم ومبادئ الدين الإسلامي لما تسبب من ضرر على المجتمع وبما فيها من أنعطافات سلبية للأقتصاد الإسلامي ، لذا نهى الرسول الكريم (ص) من بعض الحرف مثل ( العراف ، والذين يعملون السحر ، والتكهن ، وصانعي الخمر )<sup>(١٣٩)</sup> .

وروي عن الإمام الصادق (ع) قال : قال رسول الله (ص) : أن ساحر المسلمين يقتل وساحر الكفار لا يقتل ، قيل : يا رسول الله ولم لا يقتل ساحر الكفار ؟ قال : لأن الكفر ، أعظم من السحر والآن السحر والشرك مقرونان<sup>(١٤٠)</sup> .

و سئل رسول الله (ص) عن الساحر فقال : إذا جاء رجلان عدلان فيشهد أن عليه انه ساحر فقد حل دمه<sup>(١٤١)</sup> .

ومن الحرف المكروه في الإسلام هي بيع الأكفان لأنه يسره الوباء والموت ، وبيع العبيد (النخاسين) ، قال الرسول (ص) : (( أن شر الناس من باع الناس ))<sup>(١٤٢)</sup> .

## الخاتمة

أولاً : من خلال الروايات التاريخية نستنتج ان الكثير من الحرف التي كان يزاولها المسلمون عن خبرة ودراية مما ساعد على رفع مستواهم المعيشي .  
ثانياً : يتبين من الاحاديث الواردة في هذه الدراسة ان المسلمين في زمن النبي (ص) كانوا ذو اهتمام كبير في العمل والكسب والبحث عن الرقي ولم يتوانى احدهم عن العمل فاطهر الكثير منهم الاهتمام بالحرف وحققوا ارباحا كبيرة منها .  
ثالثاً : حث الاسلام الحصول على الاموال بالطرق المشروعة والالتزام ما جاء به الرسول الكريم (ص) من احكام .

رابعاً : نهى الرسول الكريم البعض الحرف المحرمة والتي لا يجوز التعامل بها ولا التكبسب عن طريقها مثل الغناء والبغاة والربا والخمر لما فيها ضرر على المجتمع المدني .

## قائمة الهوامش

- ١ . سورة الفجر ، الآية (٢٠) .
- ٢ . الفراهيدي ، العين ، ج ٣ ، ص ٢١٠ ؛ الجواهري ، الصحاح ، ج ٤ ، ص ١٣٤٢ .
- ٣ . الأزدي ، أبي بكر محمد بن الحسن بن دريد ( ت ٣٢١ ) ، جمهرة اللغة ، تحقيق : إبراهيم شمس الدين ، ط ١ ، دار الكتب العلمية ، ( بيروت ، ٢٠٠٥م ) ، ج ١ ، ص ٥٩٧ ؛ الزواب ، طاهر محمد ، ترتيب قاموس المحيط ، ط ٤ ، دار العالم للكتب ، ( الرياض ، ١٩٩٦م ) ، ج ١ ، ص ٦٢٢ .
- ٤ . الأزدي ، جمهرة اللغة ، ج ١ ، ص ٥٩٧ ؛ الجواهري ، الصحاح ، ج ٤ ، ص ١٤٣٢ ؛ الزاوي ، ترتيب قاموس المحيط ، ج ١ ، ص ٦٢٢ .
- ٥ . الجواهري ، الصحاح ، ج ٤ ، ص ١٣٤٢ .
- ٦ . ابن الأثير ، النهاية في غريب الحديث ، ج ١ ، ص ٣٦٩ .
- ٧ . ابن الأثير ، الشافي في شرح مسند الشافعي ، ج ١ ، ص ٣٦٤ .
- ٨ . ابن الأثير ، الشافي في شرح مسند الشافعي ، ج ٥ ، ص ٣٦٥ ؛ القلنجي ، معجم لغة الفقهاء ، ص ٣٨١ .
- ٩ . الطوسي ، التبيان في تفسير القرآن ، ج ١ ، ص ٣٢٢ ؛ ابن أدريس الحلبي ، جليل أبي عبد الله محمد بن أحمد بن إدريس العجلي ( ت ٥٩٨هـ ) ، أكمل النقصان في تفسير منتخب البيان ، تحقيق : محمد مهدي الموسوي ، ط ١ ، العتبة العلوية المقدسة ، ( النجف ، ٢٠٠٨م ) ، ص ٢٧١ .
- ١٠ . مالك ، الموطأ ، ج ٢ ، ص ٩٩٥ ؛ أحمد ، مسند أحمد بن حنبل ، ج ٢ ، ص ٣٨١ ؛ صحيح مسلم ، ج ٣ ، ص ٨٥ ؛ الهيثمي ، مجمع الزوائد ، ج ٣ ، ص ١٢٢ ؛ بن حجر ، فتح الباري في شرح صحيح البخاري ، ج ٣ ، ص ٢٢١ .
- ١١ . أحمد ، مسند أحمد بن حنبل ، ج ٣ ، ص ٤٦٦ ؛ الحاكم النيسابوري ، المستدرک ، ص ١٠ ؛ البيهقي ، السنن الكبرى ، ج ٥ ، ص ٢٦٣ ؛ القبانجي ، السيد حسن ، مسند الإمام علي ( عليه السلام ) ، تحقيق : الشيخ طاهر السلامي ، ط ١ ، مؤسسة الأعلمي ، ( بيروت - ٢٠٠٠م ) ، ج ٦ ، ص ٤٤ .
- ١٢ . الكليني ، الكافي ، ج ٢ ، ص ٥٥٢ ؛ ج ٥ ، ص ٨٩ .
- ١٣ . الكليني ، الكافي ، ج ٨ ، ص ٨٢ ؛ الشيخ الصدوق ، الأمالي ، ص ٥٧٧ ؛ الشيخ الصدوق ، من لا يحضره الفقيه ، ج ٤ ، ص ٤٠٣ .
- ١٤ . الفراهيدي ، العين ، ج ١ ، ص ٣٠٥ ؛ ابن منظور ، لسان العرب ، ج ٨ ، ص ٩٢ ، باب صَنَعَ .
- ١٥ . الجواهري ، الصحاح ، ج ٤ ، ص ١٣٤٣ ؛ الجواليقي ، أبي منصور موهوب بن أحمد ( ت ٥٣٩ ) ، شرح أدب الكتاب ، تحقيق : مصطفى صادق الرفاعي ، ط ١ ، مكتبة القدسي ، ( القاهرة ، ١٣٥٠ ) ، ص ٧٢ .
- ١٦ . ابن الأثير ، النهاية في غريب الحديث ، ج ١ ، ص ٣٦٩ .
- ١٧ . القلنجي ، معجم لغة الفقهاء ، ص ٣٣٠ .
- ١٨ . الخزاعي ، محمد بن علي بن مسعود ( ت ٧٨٩ ) ، تخريج الدلالات السمعية على ما كان في عهد النبي من حرف وصناعات والعملات الشرعية ، تحقيق : أحسان عباس ، ط ٢ ، دار الغرب الإسلامي ، ( بيروت ، ١٩٩٩م ) ، ص ٧٧٦ .
- ١٩ . سورة النمل ، آية ٨٨ .
- ٢٠ . الطوسي ، التبيان في تفسير القرآن ، ج ٣ ، ص ١٦٤ .

٢١. الجواهري ، الصحاح ، ج ٥ ، ص ١٧٧٥ .
٢٢. الكتاني ، عبد الحق ، المغني في معاجم اللغة ، دار الكتب العلمية ، ( بيروت - ١٩٧١م ) ، ص ٣٤٤ .
٢٣. فتح الله ، معجم الألفاظ ، الفقه الجعفري ، ص ٢٩٩ .
٢٤. الجندي ، الإمام جعفر الصادق (ع) ، ص ٣٥٠ .
٢٥. الكليني ، الكافي ، ج ٥ ، ص ١٥٣ .
٢٦. الكليني ، الكافي ، ج ٢ ، ص ٢٣٥ ؛ الصدوق ، الخصال ، ص ٣٥٢ ؛ ابن شعبة الحراني ، تحف العقول آل الرسول (ص) ، تحقيق : علي أكبر الفناري ، ط ٢ ، ( قرم ، ١٤٠٤هـ ) ، ص ١٨٨ .
٢٧. خليل ، محسن ، الفكر الاقتصادي العربي الإسلامي ، دار الكتب ( بيروت ، بلايت ) ، ص ١٢٣ .
٢٨. عبد المنعم ، معجم المصطلحات والألفاظ الفقهية ، ج ١ ، ص ١٧٢ .
٢٩. الخليل ، الفكر الاقتصادي العربي الإسلامي ، ص ١٣٤ .
٣٠. الفلجعي ، معجم لغة الفقهاء ، ص ٤٦ .
٣١. الزبيدي ، تاج العروس ، ج ١ ، ص ٤٢٩ .
٣٢. أحمد ، مسند أحمد بن حنبل ، ج ٩ ، ص ١١٤ ( ٩١٠٨ ) ، ج ٩ ، ص ٢٠٣ ( ٩٣٨٥ ) ؛ النسائي ، سنن النسائي ، ج ٥ ، ص ٩٣ .
٣٣. ابن السكيت ، ترتيب أصلاح المنطق ، ص ١٤٢ .
٣٤. الجواهري ، الصحاح ، ج ٣ ، ص ١٠٣٥ .
٣٥. عبد الله بن رواحة بن عمرو القيس بن ثعلبة بن مالك بن ثعلبة بن كعب ، شهد بدر وأحد وهو احد النقباء وأستشهد يوم مؤتة في حياة الرسول (( ( ٧هـ ) ، ينظر : خليفة بن خياط ، طبقات خليفة ، ص ١٦٢ .
٣٦. مالك ، الموطأ ، ج ٢ ، ص ٧٠٣ ؛ مالك ، المدونة الكبرى ، ج ١ ، ص ٣٤٢ ؛ الشافعي ، مسند الشافعي ، ص ٩٥ ؛ الشافعي ، الأم ، ج ٢ ، ص ٣٦ .
٣٧. الشافعي ، الأم ، ج ٢ ، ص ٣٦ ؛ الشافعي ، مسند الشافعي ، ص ٩٥ ؛ الكليني ، الكافي ، ج ٥ ، ص ٢٦٦ - ص ٢٦٧ ؛ الطوسي ، تهذيب الأحكام ، ج ٧ ، ص ١٩٣ .
٣٨. البخاري ، صحيح البخاري ، ج ٥ ، ص ١٠٢ ؛ مسلم ، صحيح مسلم ، ج ٧ ، ص ١٧٠ ؛ العمري ، الحرف والصناعات في زمن النبي ، ص ٣٣٦ .
٣٩. أحمد ، مسند الامام أحمد ، ج ١٠ ، ص ١٦٤ ؛ ج ١٠ ، ص ١٨٥ ؛ مسلم ، صحيح مسلم ، ج ٢ ، ص ١٢٨ ؛ البيهقي ، السنن الكبرى ، ج ٢ ، ص ٤٢١ .
٤٠. أحمد ، مسند الامام احمد ، ج ١٠ ، ص ٤٥١ .
٤١. مرمل : الخوص المنسوج مرمول أو رمال الحصير . ينظر : الفيرزو آباد ، القاموس المحيط ، ج ٣ ، ص ٣٨٧ .
٤٢. أحمد ، مسند الإمام أحمد ، ج ١٠ ، ص ٤٥١ ( ١٢٣٥٧ ) .
٤٣. سليمان الفارسي : هو ابو عبد الله ، اصله من قرية باصبهان وسكن الكوفة وتوفي سنة ٣٦ هـ ، ينظر : ابن حبان ، الثقات ، ج ٣ ، ص ١٥٧ .
٤٤. (ابن سعد ، الطبقات الكبرى ، ج ٤ ، ص ٨٧ ؛ الخزاعي ، تخریج الدلالات السمعية ، ص ٧٢٤ .
٤٥. سورة النحل ، من آية رقم (٥) إلى آية رقم (٨) .
٤٦. الطبوسي ، التبيين في تفسير القرآن ، ج ٦ ، ص ٣٦٣ .
٤٧. الطبري ، تاريخ الرسول الملوك ، ج ٢ ، ص ٤٢٤ ؛ ابن شهر آشوب ، مناقب آل أبي طالب ، ج ١ ، ص ١٤٦ ؛ الكتاني ، التراتيب الإدارية ، ج ١ ، ص ٤٤٠ .
٤٨. لقحة : الناقة الحلوب غزيرة اللبن . ينظر : دميري ، كمال الدين ( ت ٨٠٨هـ ) ، حياة الحيوان الكبرى ، ط ٢ ، دار الكتب العلمية ، ( بيروت - ١٤٢٤ ) ، ج ٢ ، ص ٤٣١ .
٤٩. ابن الأثير ، الكامل في التاريخ ، ج ٢ ، ص ٣١٥ ؛ النويري ، نهاية الأرب في فنون الأدب ، ج ١٠ ، ص ١١٢ ؛ ج ١٨ ، ص ٣٠١ ؛ ابن سيد الناس ، عيون الأثر ، ج ٢ ، ص ٤١١ .
٥٠. البخاري ، صحيح البخاري ، ج ٣ ، ص ٤٨ كتاب الأجاره ؛ ابن الجوزي ، كشف المشكل في حديث الصحيحين ، ج ٣ ، ص ٥٤٦ ؛ ابن حجر ، فتح الباري ، ج ٤ ، ص ٣٦٣ .
٥١. مالك المدونة الكبرى ، ج ١ ، ص ٤٥٢ .
٥٢. مالك ، المدونة الكبرى ، ج ١ ، ص ٤٥٢ .
٥٣. بطن مر : وهو موضع بالقرب من مكة يبعد ست عشر ميلاً وهو فيه عين ماء وهو له نخيلات يأوي إليه قوم العرب . ينظر : الإدريسي ، نزهة المشتاق ، ج ١ ، ص ١٤١ ؛ الحموي ، معجم البلدان ، ج ١ ، ص ٤٤٩ .

٥٤. الكليني ، الكافي ، ج ٨ ، ص ٢٩٧ ؛ الصدوق ، الأمالي ، ص ٥٦٧ ؛ القتال النيسابوري ، روض  
الواعظين ، ص ٢٧٨ .
٥٥. الكليني ، الكافي ، ج ٦ ، ص ٣٣٢ .
٥٦. سورة النحل ، آية ٦٨ وآية ٦٩ .
٥٧. هلال أحدى بني متعان لا توجد ترجمة إلى هلال سواء حديث العسل الذي قدم عشوره إلى الرسول  
(ص) ذكره ابن حجر ، الإصابة ، ج ٦ ، ص ٤٣٠ (٩٠٠٩) .
٥٨. سلبية : هو موضع بالقرب من المدينة جاء في بعض الأحاديث . ينظر : الحموي ، معجم البلدان ، ج ٣  
، ص ٢٣٥ .
٥٩. ابن داود ، سنن بن أبي داود ، ج ١ ، ص ٣٦١ (١٦٠٠) ؛ البيهقي ، السنن الكبرى ، ج ٤ ، ص ١٢٦ ؛  
ابن حجر ، فتح الباري ، ج ٣ ، ص ٢٧٥ .
٦٠. الجواهري ، الصحاح ، ج ٥ ، ص ١٨٩٤ .
٦١. ابن منظور ، لسان العرب ج ١٢ ، ص ١١٧ .
٦٢. ابن الأثير ، النهاية في غريب الحديث ، ج ١ ، ص ٣٤٧ ؛ ابن منظور ، لسان العرب ، ج ١٢ ،  
ص ١١٧ .
٦٣. أبو حنيفة ، مسند أبو حنيفة ، ص ٣٥ ؛ مالك الموطأ ، ج ٢ ، ص ٩٧٤ ؛ الشافعي ، مسند الإمام  
الشافعي ، ص ١٩١ ؛ أحمد ، مسند الإمام أحمد ، ج ١٠ ، ص ٣٤٢ (١١٩٨٤) ؛ ج ١١ ، ص ٣٠ (١٢٨١٨)
٦٤. الكليني ، الكافي ، ج ٥ ، ص ١١٦ .
٦٥. ابن شعبة الحراني ، تحفة العقول في آل الرسول (( ) ، ص ١٠٠ .
٦٦. أحمد ، مسند الإمام أحمد ، ج ١٥ ، ص ١٢٦ (١٩٩٧٩) ؛ ج ١٥ ، ص ١٥١ (٢٠٠٨٢) ؛ بن سعد ،  
الطبقات الكبرى ، ج ١ ، ص ٤٤٤ - ٤٤٥ ؛ ابن أبي شيبه الكوفي ، المصنف ، ج ٥ ، ص ٤٦٠ ؛ البيهقي ،  
السنن الكبرى ، ج ٩ ، ص ٣٢٩ .
٦٧. القسط البحري : هو نوع من أنواع البخور الذي فيه دواء ينظر: ابن اثير،النهاية في غريب  
الحديث،ج٣،ص٣١٧، ابن منظور لسان العرب،ج٣،ص٣١٩،الطريحي، مجمع البحرين ج٣،ص١١١ .
٦٨. الشافعي ، مسند الإمام الشافعي ، ص ١٩١ ؛ أحمد ، مسند الإمام أحمد ، ج ١٠ ، ص ٣٤٢ (١١٩٨٤) ؛  
ج ١١ ، ص ٣٠ (١٢٨١٨) ؛ البخاري ، صحيح البخاري ، ج ٧ ، ص ١٥
٦٩. مالك ، الموطأ ، ج ٢ ، ص ٩٧٤ .
٧٠. أبو حنيفة ، مسند الإمام أبو حنيفة ، ص ٣٥ .
٧١. القاحه :بالحاء المهملة موضع على ثلاث مراحل من المدينة قبل مكة . ينظر : البكري ، معجم ما  
أستعجم ، ج ٣ ، ص ١٠٤٠ .
٧٢. مالك ، الموطأ ، ج ١ ، ص ٢٩٨ .
٧٣. الشافعي ، الأم ، ج ٢ ، ص ١٠٦ ؛ الدرامي ، سنن الدرامي ، ج ٢ ، ص ١٤ .
٧٤. الشافعي ، الأم ، ج ٢ ، ص ١٠٦ .
٧٥. النووي ، المجموع ، ج ٦ ، ص ٣٥١ ؛ المخفف الرماد ، الرواشح السماوية ، ص ٢٤٩ .
٧٦. الصدوق ، معاني الأختيار ، ص ٣١٩ .
٧٧. الكليني ، الكافي ، ج ٤ ، ص ١٠٩ ؛ الطوسي ، الأستبصار ، ج ٢ ، ص ٩٠ ، الطوسي ، تهذيب الأحكام  
، ج ٤ ، ص ٢٦٠ .
٧٨. الكليني ، الكافي ، ج ٤ ، ص ١٠٩ ؛ الطوسي ، الأستبصار ، ج ٢ ، ص ٩٠ ، الطوسي ، تهذيب الأحكام  
، ج ٤ ، ص ٢٦٠ .
٧٩. الصدوق ، من لا يحضره الفقيه ، ج ٢ ، ص ٣٠٢ ؛ الطوسي ، تهذيب الأحكام ، ج ٥ ، ص ٣٠٦ ؛  
الطوسي ، الأستبصار ، ج ٢ ، ص ١٣٨ .
٨٠. الصدوق ، من لا يحضره الفقيه ، ج ٢ ، ص ٣٠٢ ؛ الطوسي ، تهذيب الأحكام ، ج ٥ ، ص ٣٠٦ ؛  
الطوسي ، الأستبصار ، ج ٢ ، ص ١٨٣ .
٨١. الطوسي ، تهذيب الأحكام ، ج ١ ، ص ٣٥٠ .
٨٢. الشافعي ، الأم ، ج ٧ ، ص ١٧٤ .
٨٣. ابو حنيفة ، مسند أبو حنيفة ، ص ٣٧ .
٨٤. مالك ، الموطأ ، ج ١ ، ص ٣٤٩ .
٨٥. الشافعي ، الأم ، ج ٧ ، ص ٢٢٤ .
٨٦. الشافعي ، الأم ، ج ٧ ، ص ٢٢٤ ..

٨٧. أبو طيبة ، لا توجد لديه ترجمة سواء أنه أحجم للنبي (ص) مقابل صاعاً من التمر وأخضض النبي (ص) خراجه هذا يدل على أنه من الموالي . ينظر : أحمد ، مسند أحمد ، ج ١١ ، ص ٣٠ (١٢٨١٨) ؛ الخزاعي ، تخريج الدلالات السمعية ، ص ٧٤٠ ؛ الكتاني ، التراتيب الإدارية ، ج ٢ ، ص ١٠٥ .
٨٨. أبو هند ، لا توجد لديه ترجمة . ينظر : الخزاعي ، تخريج الدلالات السمعية ، ص ٧٤٠ ؛ العيثاوي ، الجوانب الاقتصادية ، ص ٣٨٩ .
٨٩. اللحد : هو ما حفر في عرض القبر موضع الميت والجمع للحداد أو لحدود ، ينظر : الفراهيدي ، العين ، ج ٣ ، ص ١٨٢ ؛ ابن سكيت ، ترتيب أصحاح المنطق ، ص ٣٣٢ .
٩٠. السرخسي ، المبسوط ، ج ١٦ ، ص ٤٧ .
٩١. الصفا : جمع الصفاة وهي الصخرة الملساء . ينظر : ابن منظور ، لسان العرب ، ج ١٤ ، ص ٤٦٤ .
٩٢. الكليني ، الكافي ، ج ٢ ، ص ١٠١ .
٩٣. القطيفة : كساء له خمل ، فرش مخمل . عبد المنعم ، معجم المصطلحات والالفاظ الفقهية ، ج ٣ ، ص ١٠٥ .
٩٤. الطبرسي ، مستدرك الوسائل ، ج ٢ ، ص ٣٣١ .
٩٥. الكليني ، الكافي ، ج ٣ ، ص ١٩٧ .
٩٦. البخاري ، صحيح البخاري ، ج ٣ ، ص ٨٥ ؛ ابن حجر ، فتح الباري ، ج ٧ ، ص ٣٠٢ .
٩٧. المقرئزي ، أمتناع الأسماع ، ج ١ ، ص ٢٢٥ .
٩٨. المقرئزي ، أمتناع الأسماع ، ج ١ ، ص ٢٢٩ .
٩٩. (١) الكتاني ، التراتيب الإدارية ، ج ١ ، ص ٣٠٠ .
١٠٠. قلنجي ، معجم لغة الفقهاء ، ص ٣٥٥ .
١٠١. اليعقوبي ، تاريخ اليعقوبي ، ج ٢ ، ص ٨٧ ؛ الطبري ، المنتخب من ذيل المذيل من تاريخ الصحابة والتابعين ، ص ١٠٨ ؛ الطبري ، تاريخ الرسل والملوك ، ج ٢ ، ص ٣٦٢ ؛ ابن الجوزي ، المنتظم في تاريخ الأمم والملوك ، ج ٣ ، ص ٣٠٠ .
١٠٢. ابن الجوزي ، المنتظم في تاريخ الأمم والملوك ، ج ٢ ، ص ٣١٧ .
١٠٣. ابن منظور ، لسان العرب ، ج ٤ ، ص ٣٨٠ .
١٠٤. الفيروز آبادي ، القاموس المحيط ، ج ٢ ، ص ٥٢ ؛ الطريحي ، مجمع البحرين ، ج ٣ ، ص ٣٣٧ .
١٠٥. السرخسي ، المبسوط ، ج ١١ ، ص ١١٢ .
١٠٦. مالك ، المدونة الكبرى ، ج ٤ ، ص ٤٥٦ .
١٠٧. السرخسي ، المبسوط ، ج ١٥ ، ص ٩٣ .
١٠٨. الشافعي ، الأم ، ج ٣ ، ص ٩٣ .
١٠٩. (١) البخاري ، صحيح البخاري ، ج ٣ ، ص ٥٢ .
١١٠. الكليني ، الكافي ، ج ٥ ، ص ١٩٦ ؛ الشيخ الصدوق ، من لا يحضره الفقيه ، ج ٣ ، ص ٢١٨ ؛ الطوسي ، تهذيب الأحكام ، ج ٧ ، ص ١٥٦ .
١١١. الندب : هي النادبة على الميت وذكر محاسنه والثناء عليه . ينظر : ابن فارس ، أحمد بن فارس بن زكريا ( ت ٣٩٥ ) ، معجم مقاييس اللغة ، تحقيق : عبد السلام محمد هارون ، ط ١ ، مكتبة الأعلام الإسلامية ، ( إيران - ١٤٠٤ هـ ) ، ج ٥ ، ص ٤١٣ ؛ ابن الأثير ، النهاية في غريب الحديث ، ج ٤ ، ص ٢٨١ .
١١٢. الكليني ، الكافي ، ج ٥ ، ص ١١٧ ؛ الشيخ الصدوق ، من لا يحضره الفقيه ، ج ٣ ، ص ١٦٢ .
١١٣. الوليد بن الوليد بن المغيرة المخزومي ، كان من المستضعفين حبسه المشركون بمكة عن الهجرة أفلت منهم فقدم المدينة وتوفي فيها . ابن سعد ، الطبقات الكبرى ، ج ٤ ، ص ١٣١ ؛ طاهر الخراساني ، محمد جعفر بن محمد الكرباسي ( ت ١١٧٥ ) ؛ أكليل المنهجاج في تحقيق المطلب ، تحقيق : جعفر الحسيني الأشكوري ، ط ١ ، دار الحديث ، ( قم ١٤٢٥ هـ - ١٣٨٣ ش ) ، ج ١ ، ص ٥٦٣ ( ١٤٠ ) .
١١٤. الكليني ، الكافي ، ج ٥ ، ص ١١٧ .
١١٥. الكليني ، الكافي ، ج ٥ ، ص ١١٧ .
١١٦. الكليني ، الكافي ، ج ٥ ، ص ١١٧ .
١١٧. مالك ، الموطأ ، ج ١ ، ص ٢٣٤ .
١١٨. الشافعي ، مسند الإمام الشافعي ، ص ١٨٢ ؛ أحمد ، مسند الإمام أحمد بن حنبل ، ج ١ ، ص ٣٦ ؛ ج ٢ ، ص ٣١ ؛ البخاري ، صحيح البخاري ، ج ٢ ، ص ٨١ ؛ مسلم ، صحيح مسلم ، ج ٣ ، ص ٤١ ؛ النسائي ، ج ٤ ، ص ١٦ .
١١٩. المزني ، مختصر المزني ، ص ٣٩ .
١٢٠. ابن سلام ، غريب الحديث ، ج ٤ ، ص ١٣٢ ؛ ابن منظور ، لسان العرب ، ج ١٣ ، ص ٣٥٢ .
١٢١. الزمخشري ، أساس البلاغة ، ص ٩٠١ .

١٢٢. الشيخ الصدوق ، من لا يحضره الفقيه ، ج ٣ ، ص ١٦٢ .
١٢٣. الخافضة هو تبيض وتزوين الوجه والخافضة تعني الخاتنة ينظر : الجوهرى ، الصحاح ، ج ٣ ، ص ١٠٧٤ .
١٢٤. الكليني ، الكافي ، ج ٥ ، ص ١١٨ ؛ الطوسي ، تهذيب الأحكام ، ج ٦ ، ص ٣٦١ .
١٢٥. الكليني ، الكافي ، ج ٥ ، ص ١١٩ ؛ الطوسي ، تهذيب الأحكام ، ج ٧ ، ص ٤٤٦ .
١٢٦. الكليني ، الكافي ، ج ٥ ، ص ١١٨ ؛ ج ٦ ، ص ٣٨ .
١٢٧. الفراهيدي ، العين ، ج ٣ ، ص ١١٣ ؛ ج ٥ ، ص ٢١٩ ؛ ابن سلام ، غريب الحديث ، ج ٤ ، ص ١٣٢ .
١٢٨. الجوهري ، الصحاح ، ج ٣ ، ص ١٢٣٢ .
١٢٩. الجوهري ، الصحاح ، ج ٦ ، ص ٢١٨٨ .
١٣٠. الكتاني ، التراتيب الإدارية ، ج ٢ ، ص ١٢٤ ؛ الخزاعي ، تخريج الدلالات السمعية ، ص ٧٠٩ .
١٣١. الأبطح : موضع بمكة معروف بالبطحاء ينظر : البكري ، معجم ما أستعجم ، ج ١ ، ص ٩٧ .
١٣٢. الشيخ المفيد ، الإرشاد ، ج ١ ، ص ١٣٦ .
١٣٣. الكليني ، الكافي ، ج ٥ ، ص ١٢٠ ؛ الطوسي ، تهذيب الأحكام ، ج ٦ ، ص ٣٥٦ .
١٣٤. الكليني ، الكافي ، ج ٥ ، ص ١٢٠ ؛ الطوسي ، الأستبصار ، ج ٣ ، ص ٦١ ؛ الطوسي ، تهذيب الأحكام ، ج ٦ ، ص ٣٥٧ .
١٣٥. الكليني ، الكافي ، ج ٥ ، ص ١١٩ ؛ الشيخ الصدوق ، من لا يحضره الفقيه ، ج ٣ ، ص ١٦١ ؛ الطوسي ، الأستبصار ، ج ٣ ، ص ٦٢ ؛ الطوسي ، تهذيب الأحكام ، ج ٦ ، ص ٣٥٨ .
١٣٦. سورة لقمان آية (٦) .
١٣٧. الشيخ الصدوق ، معاني الأخبار ، ص ٣٤٩ ؛ الشيخ الصدوق ، من لا يحضره الفقيه ، ج ٤ ، ص ٥٨ ؛ الطوسي ، تهذيب الأحكام ، ج ٦ ، ص ٣٥٨ .
١٣٨. الكليني ، الكافي ، ج ٥ ، ص ١٢٤-١٢٦ ؛ الطبرسي ، مستدرك الوسائل ، ج ١٣ ، ص ٣٢٩ ؛ المجلسي ، مرآة العقول في شرح أخبار آل الرسول (ص) ، ج ١٩ ، ص ٨٨ .
١٣٩. مالك ، الموطأ ، ج ٢ ، ص ٨٧١ ؛ الشافعي ، الأم ، ج ١ ، ص ٢٩٣ ؛ أحمد ، مسند الإمام أحمد ، ج ٦ ، ص ١٧ ؛ الكليني ، الكافي ، ج ٧ ، ص ٢٦٠ ؛ الطوسي ، تهذيب الأحكام ، ج ١٠ ، ص ١٤٧ .
١٤٠. الكليني ، الكافي ، ج ٧ ، ص ٢٦٠ ؛ الطوسي ، تهذيب الأحكام ، ج ١٠ ، ص ١٤٧ .
١٤١. الطوسي ، تهذيب الأحكام ، ج ٦ ، ص ٢٨٣ ؛ ج ١٠ ، ص ١٤٧ .
١٤٢. الكليني ، الكافي ، ج ٥ ، ص ١١٤ ؛ الشيخ الصدوق ، علل الشرائع ، ج ٢ ، ص ٥٣٠ ؛ الطوسي ، الأستبصار ، ج ٣ ، ص ٦٣ ؛ الطوسي ، تهذيب الأحكام ، ج ٦ ، ص ٣٦٢ .

## قائمة المصادر والمراجع

- \* ابن الأثير ، أبو السعادات المبارك بن محمد الجزري ( ت ٦٠٦هـ )
١. النهاية في غريب الحديث ، تحقيق : محمود محمد الطناحي ، ط٤ ، مؤسسة إسماعيليان ، ( قم ، ١٣٦٤هـ / ١٤٣٥م ) .
٢. الشافعي ، في شرح مسند الشافعي ، تحقق : عامر عبد الباسط الجزار ، دار الكلمة ، ( مصر ، ٢٠٠٧ ) .
- \* أحمد ، أبو عبد الله أحمد بن حنبل ( ت ٢٤١هـ ) .
٣. المسند ، تحقيق : أحمد محمد شاكر ، وحمزة أحمد الزين ، دار الحديث ، ( القاهرة ، ١٤١٦هـ / ١٩٩٥م ) .
- \* ابن أدريس الحلبي ، أبي عبد الله محمد بن أحمد ( ت ٥٩٨هـ ) .
٤. أكمل النقصان من تفسير منتخب التبيان ، تحقيق : محمد مهدي الموسوي ، العتبة العلوية المقدسة ، ( النجف ، ١٤٢٩هـ / ٢٠٠٨م ) .
- \* البخاري ، أبو عبد الله محمد بن إسماعيل بن إبراهيم الجعفي ( ت ٢٥٦هـ ) .
٥. ٢١. صحيح البخاري ، دار الطباعة العامرة ، ( أستانبول ، ١٤٠١ / ١٩٨١م ) .
- \* البيهقي ، أبي بكر أحمد بن الحسين بن علي ( ٤٥٨هـ ) .
٦. ٣١. السنن الكبرى ، دار الفكر ( بيروت / بلا ت ) .
- \* الترمذي ، أبو عيسى محمد بن عيسى ( ت ٢٧٩هـ ) .
٧. ٣٦. سنن الترمذي ، تحقيق : عبد الوهاب عبد اللطيف ، ط٢ ، دار الفكر ، ( بيروت ، ١٤٠٣ / ١٩٨٣م ) .
- \* ابن الجوزي ، أبو الفرج عبد الرحمن بن علي بن محمد ( ت ٥٩٧هـ ) .

٨. المنتظم في تاريخ الأمم والملوك ، تحقيق : محمد عبد القادر عطا ومصطفى عبد القادر عطا ، دار الكتب العلمية ( بيروت ، ١٤١٢ / ١٩٩٢ م ) .
- \* الجواهري ، إسماعيل بن حماد ( ت ٣٩٣ هـ ) .
٩. الصحاح تاج اللغة وصحاح العربية ، تحقيق : أحمد بن عبد الغفور عطار ، دار العالم للملايين ، ط ٤ ، ( القاهرة ، ١٤٠٧ هـ / ١٩٨٧ م ) .
- \* أبن حجر العسقلاني ، أبو الفضل أحمد بن علي ( ت ٨٥ هـ ) .
١٠. فتح الباري في شرح صحيح البخاري ، ط ٢ ، دار المعرفة ، ( بيروت . بلا . ت ) .
- \* أبو حنيفة النعمان ( ت ١٥٠ هـ )
١١. مسند أبو حنيفة النعمان ، تحقيق : جميل إبراهيم حبيب ، مكتبة الشرف ( بغداد ، ١٤٠٨ هـ / ١٩٨٧ م )
- \*- الخزاعي ، علي بن محمد بن أحمد ( ت ٧٨٩ هـ ) .
١٢. تخريج الدلالات السمعية على ماكان في عهد الرسول من حرف وصنائع ومعاملات، تحقيق : إحسان عباس ، دار الغرب الإسلامي ، ( بيروت ، ١٤٠٥ هـ ) .
١٣. \* أبن دريد ، أبو بكر محمد بن الحسن الأزدي ( ت ٣٢١ هـ ) .
١٤. جمهرة اللغة ، تحقيق : إبراهيم شمس الدين ، دار الكتب العلمية ( بيروت ، ٢٠٠٥ م ) .
- \* الرازي ، محمد بن أبي بكر بن عبد القادر ( ٧٢١ هـ ) .
١٥. ٩٣. مختار الصحاح ، تحقيق : أحمد شمس الدين ، دار الكتب العلمية ، ( بيروت ، ١٤١٥ هـ / ١٩٩٤ م ) .
- \* الزمخشري ، ابو القاسم محمد بن عمر ( ٥٣٨ ) .
١٦. أساس البلاغة ، دار ومطابع شعب ، ( القاهرة ، ١٩٦٠ م ) .
- \* الزيعلي ، أبو محمد عبد الله بن يوسف ( ت ٧٦٢ هـ ) .
١٧. نصب الراية ، تحقيق : أيمن صالح شعبان ، مطابع الوفاء ، ( القاهرة ، ١٤١٥ هـ / ١٩٩٥ م ) .
- \* السرخسي ، أبو بكر محمد بن أحمد ( ت ٤٨٣ هـ ) .
١٨. المبسوط ، دار المعرفة ، ( بيروت ، ١٤٠٦ هـ / ١٩٨٦ م ) .
- \* أبن سيده ، أبي الحسن علي بن إسماعيل ( ت ٤٥٨ هـ ) .
١٩. المخصص ، تحقيق : لجنة أحياء التراث ( بيروت . بلا . ت ) .
- \* الشافعي ، محمد بن إدريس الشافعي ( ت ٢٠٤ هـ ) .
٢٠. الرسالة ، تحقيق : أحمد محمد شاكر ، المكتبة العلمية ، ( بيروت ، بلا . ت ) .
٢١. الأم ، تحقيق : محمد زهير النجار ، ط ٢ ، دار الفكر ( بيروت ، ١٤٠٣ هـ / ١٩٨٣ م ) .
٢٢. مسند الإمام الشافعي ، دار الكتب العلمية ، ( بيروت . بلا . ت )
- \* أبن شهر آشوب ، مشير الدين أبي عبد الله محمد بن علي ( ت ٥٨٨ هـ ) .
٢٣. مناقب آل أبي طالب ، تحقيق : نخبة من العلماء في النجف الأشرف ، المكتبة الحيدرية ( النجف ، ١٣٧٦ هـ / ١٩٥٦ م ) .
- \* الشيباني ، أبو عبد الله محمد بن الحسن ( ت ١٨٩ هـ ) .
٢٤. أسماء الثقات، تحقيق : صبحي السامرائي ، دار السلفية ، ( تونس ، ١٤٠٤ هـ ، ١٩٨٤ م ) .
- \* الشيخ الصدوق ، أبي جعفر محمد بن علي بن الحسين ، أبن موسى ( ت ٣٨١ هـ ) .
٢٥. من لايحضره الفقيه ، تحقيق : علي أكبر العفاري ، ط ٢ ، منشورات جماعة الحوزة العلمية ، ( قم ، بلا . ت ) .
- \* الطبري ، أبو جعفر محمد بن جرير ( ت ٣١٠ هـ ) .
٢٦. جامع البيان في تأويل آي القرآن ، تحقيق : صدقي جميل العطار ، مطبعة دار الفكر ، ( بيروت ، ١٤١٥ هـ / ١٩٩٥ م ) .
- \* الطوسي ، أبو جعفر محمد بن الحسن ( ت ٤٦٠ هـ ) .
٢٧. الأستبصار فيما أختلف من الأخبار ، تحقيق : السيد حسن الموسوي ، دار الكتب الإسلامية ، ط ٤ ، خورشيد ، ( طهران ، ١٣٦٣ هـ / ١٩٤٤ م ) .
٢٨. تهذيب الأحكام ، تحقيق : السيد حسن الموسوي ، دار الكتب الإسلامية ، ط ٣ ، خورشيد ، ( طهران ، ١٣٦٤ هـ / ١٩٤٥ م ) .
- \* الفيروزي آباد ، محمد بن يعقوب بن محمود ( ت ٨١٧ هـ ) .
٢٩. قاموس المحيط ، تحقيق : نصر الهوراني ، مطبعة بولاق ، ( مصر ، بلا . ت ) .
- \* الفراهيدي ، أبو عبد الرحمن بن خليل بن أحمد ( ت ١٧٥ هـ ) .
٣٠. العين ، تحقيق : مهدي المخزومي ، إبراهيم السامرائي ، مؤسسة دار الهجرة ، ط ٢ ، مطبعة الصدر ( المدينة المنورة ، ١٤١٠ هـ / ١٩٩٠ م ) .
- \* بن قتيبة ، أبي حنيفة أحمد بن داود الدينوري ( ت ٢٧٦ هـ ) .
٣١. الأخبار الطوال ، تحقيق : عبد المنعم عامر ، د. جمال الدين الشيال ، دار المعارف ( القاهرة ، ١٩٤٠ ) .

- \* أبن قدامة ، أبو محمد عبد الله بن أحمد ( ت ٦٢٠ هـ ) .
- ٣٢ . المغني ، دار الكتاب العربي ، جديد بالأوفسيت ، ( بيروت ، بلا . ت ) .
- \* الكليني ، أبو جعفر محمد ابن يعقوب بن إسحاق ( ت ٣٢٩ هـ ) .
- ٣٣ . الكافي ، تحقيق : علي أكبر غفاري ، ط ٣ ، دار الكتب الإسلامية ، ( طهران ، ١٣١٨ هـ / ١٩٠٠ م )
- \* ابن ماجة ، أبو عبد الله محمد بن يزيد القزويني ( ت ٢٧٥ هـ )
- ٣٤ . سنن ابن ماجة ، تحقيق : فؤاد عبد الباقي ، دار الفكر ( بيروت ، بلا . ت )
- \* مالك ، أبو عبد الله بن أنس ( ت ١٧٩ هـ ) .
- ٣٥ . الموطأ ، تحقيق : فؤاد عبد الباقي ، مكتبة الأحياء العربي ، ( بيروت ، ١٤٠٦ هـ / ١٩٨٥ م ) .
- ٣٦ . الموطأ ، برواية بن زياد ، تحقيق : الشاذلي ، نظير ، ط ٤ ، دار المغرب الإسلامي ( بيروت ، ١٤٠٢ هـ / ١٩٨٢ م ) .
- ٣٧ . المدونة الكبرى ، برواية سحنون ، مطبعة السعادة ، ( مصر ، بلا . ت )
- \* مسلم ، أبو الحسن بن الحجاج القشيري ( ت ٢٦١ ) .
- ٣٨ . صحيح مسلم ، تحقيق : محمد فؤاد عبد الباقي ، دار احياء التراث العربي ، ( بيروت ، بلا . ت )
- \* المقرئ ، تقي الدين احمد بن علي ( ت ٨٤٥ هـ ) .
- ٣٩ . امتناع الاسماع : تحقيق : محمد بن عبد الحميد النمسي ، دار الكتب العلمية ( بيروت ، ١٤٢٠ هـ / ١٩٩٩ م )
- \* النسائي ، أبو عبد الرحمن احمد بن شعيب ( ت ٣٠٣ هـ )
- ٤٠ . السنن الكبرى ، تحقيق : عبد الغفار سليمان البندرأوي و السيد كسروي حسن ، دار الكتب العلمية ( بيروت ، ١٤١١ هـ / ١٩٩١ م ) .
- \* النووي ، أبو زكريا يحيى بن شرف ( ت ٦٧٦ هـ )
- ٤١ . المجموع ، دار الفكر ، ( بيروت ، بلا . ت ) .
- ٤٢ . روضة الطالبين ، تحقيق : عادل احمد عبد الوهاب و علي محمد معرض ، دار الكتب العلمية ، ( بيروت ، بلا . ت ) .
- \* الهيثمي ، علي بن ابي بكر ( ت ٨٠٧ هـ )
- ٤٣ . مجمع الزوائد ومنبع الفوائد ، دار الكتب العلمية ، ( بيروت ، ١٤٠٨ هـ / ١٩٨٨ م ) .
- \* الجندي ، عبد الحليم
- ٤٤ . جعفر الصادق ( علية السلام ) ، تحقيق : محمد توفيق عويضة ، مطبعة الأهرامات التجارية ( القاهرة ، ١٩٧٧ م )
- \* خليل ، محسن
- ٤٥ . الفكر الاقتصادي العربي الاسلامي ، دار الكتب العلمية ( بيروت ، بلا . ت )
- \* الدسوقي ، محمد عرفة ،
- ٤٦ . حاشية الدسوقي ، تحقيق : محمد عليش ، دار احياء الكتب العربية ، ( بيروت ، بلا . ت )
- \* الزبيدي ، محب الدين ابو فيض محمد مرتضى ( ت ١٢٠٥ )
- ٤٧ . تاج العروس ، تحقيق : علي شيري ، ط ٥ ، دار النهضة العربية ، ( بيروت ، ١٩٩٤ م )
- \* الطبرسي ، ميرزا حسن النووي ( ت ١٠٣٢ )
- ٤٨ . خاتمة المستدرک ، تحقيق : مؤسسة ال البيت لاحياء التراث ، مطبعة ال البيت ، ( قم ، ١٤١٧ / ١٩٩٧ م )
- \* العمري ، عبد العزيز ابراهيم
- ٤٩ . الحرف والصناعات في الحجاز في عهد الرسول ( صلى الله عليه واله وسلم ) ، جامعة ام القرى ، ( الرياض ، بلا . ت )
- \* القلجعي ، محمد
- ٥٠ . معجم لغة الفقهاء ، ط ٢ ، دار النفائس ، ( بيروت ، ١٩٨٨ م )
- \* الكتاني ، محمد عبد الحي
- ٥١ . نظام الحكومة النبوية المسمى بالتراتب الادارية ، تحقيق عبد الحق الخالدي ، ط ٢ ، الارقم بن ابي الارقم ، ( بيروت ، بلا . ت )
- \* المظفر ، محمد حسين
- ٥٢ . الامام جعفر الصادق ، ط ٣ ، دار الزهراء ، ( بيروت ، ١٩٧٨ م )



